

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي


دليل كيفيات إنشاء مخابر البحث وتنظيمها وسيرها



المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي

128 طريق محمد قاسم ، المدنية ، الجزائر العاصمة - الجزائر
+213.(0)21.27.86.20

الموقع الالكتروني: www.dgrsdt.dz



الفهرس

02.....	تمهيد
03.....	1. التعريف بمخبر البحث
04.....	2. مهام مخابر البحث
05.....	3. قواعد إنشاء مخابر البحث
06.....	4. أنواع مخابر البحث
08.....	5. تنظيم مخبر البحث وسيره
09.....	6. الأحكام المالية لمخابر البحث
10.....	7. تقييم نشاطات مخابر البحث

تمهيد

يعتبر مخبر البحث الأرضية الحقيقة لإنجاز أعمال البحث العلمي وتحصيل المعارف العلمية والتكنولوجية، فمخبر البحث هو كيان بحث ينشأ من أجل تنفيذ أهداف البحث العلمي والتطوير التكنولوجي لمحور بحث أو أكثر من خلال إنجاز دراسات وأعمال بحث تنسجم وأهدافه المسطرة والمساهمة في التكوين بواسطة البحث و لأجله والمشاركة في اكتساب المعارف الجديدة والتحكم فيها وتطوريها ونشرها مع جمع المعلومات العلمية والتكنولوجية ذات الصلة ومعالجتها وتنميتها وتسهيل الاطلاع عليها.

يعد إعداد دليل "كيفيات إنشاء مخابر البحث وتنظيمها وسيرها" مبادرة من شأنها توضيح كيفية إنشاء مخابر البحث وسيرها وتمويلها وتقييمها تبعاً لمختلف أنواعها وأنماطها المنوه بها في المرسوم التنفيذي رقم 19-231 المؤرخ في 13 أوت سنة 2019 والمحدد لكيفيات إنشاء مخابر البحث وتنظيمها وسيرها والذي بموجبه تم إلغاء أحكام المرسوم التنفيذي رقم 244-99 المؤرخ في 31 أكتوبر سنة 1999 الذي يحدد قواعد إنشاء مخبر البحث وتنظيمه وسيره.



١. التعريف بمخبر البحث


استناداً إلى أحكام المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 231-19 المؤرخ في 13 أوت سنة 2019 والمحدد لكييفيات إنشاء مخابر البحث وتنظيمها وسيرها، فإنَّ مخبر البحث هو:

«**كيان بحث يسمح للباحثين الذين يتناولون إشكاليات متقاربة بالتعاون من أجل تنفيذ محور أو أكثر أو موضوع أو أكثر للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي».**

حيث يمكن إنشاء هذا الكيان البحثي ضمن مؤسسات التعليم والتكوين العاليين والمؤسسات العمومية الأخرى

وقد يكون مخبر البحث إما خاصاً بالمؤسسة أو مختلطًا أو مشتركاً، حيث يتمتع بالاستقلالية في التسيير ويُخضع للمراقبة المالية البعدية

وقد يمنح لمخبر البحث الخاص بالمؤسسة أو المختلط أو المشترك علامة مخبر بحث الامتياز عندما يبلغ مستوى تطور مرضٍ في مجلٍّ نشاطاته (المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 231-19 السالف الذكر). وتكرس علامة الامتياز بموجب قرار وزاري وفقاً لعقد- برنامج يتم إبرامه بين مخبر الامتياز والوزارة المكلفة بالبحث العلمي





2. مهام مخبر البحث

يعمل مخبر البحث سواءً الخاص بالمؤسسة أو المختار أو المشترك على تحقيق أهداف البحث العلمي والتطوير التكنولوجي في محور بحث علمي معين وعليه، فإنَّ مخبر البحث يضطلع على الخصوص بالمهام التالية:

- المساهمة في تنفيذ نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي المسجلة في مشروع تطوير مؤسسة الإلحاقي (المؤسسة التي ينشأ بها مخبر البحث).
- المساهمة في التكوين بواسطة البحث ومن أجل البحث، إنجاز دراسات وأعمال بحث لها علاقة بهدفه.
- المشاركة في إعداد برامج البحث في ميدان نشاطاته.
- المشاركة في تحصيل معارف علمية وتكنولوجية جديدة والتحكم فيها وتطويرها.
- المساهمة على مستوى، في تحسين تقنيات وأساليب الإنتاج وكذا المنتجات والسلع والخدمات وتطويرها.
- ترقية نتائج أبحاثه ونشرها.
- جمع المعلومات العلمية والتكنولوجية التي لها علاقة بهدفه ومعالجتها وتنميتها وتسهيل الاطلاع عليها.
- المشاركة في وضع شبكات بحث موضوعاتية.
- تقديم خبرات وأداء خدمات لصالح الغير طبقاً للتنظيم المعمول به.




3. قواعد إنشاء مخابر البحث

وعلاوة على هذه المقاييس، يجب أن يتشكل مخبر البحث على الأقل من أربع (04) فرق بحث، تتشكل كل فرقة بحث على الأقل من ثلاثة (03) باحثين ويديرها باحث مؤهل.

ويتم اللجوء إلى حل مخبر البحث عندما يصبح لا يستوفي الشروط المنصوص عليها في الإنشاء.

وفقاً لأحكام المادتين 05 و06 من المرسوم التنفيذي رقم 19-231 المذكور أعلاه، فإن عملية إنشاء مخابر البحث تتطلب مراعاة جملة من المعايير والمقاييس وهي:

- ينشأ مخبر البحث في إطار مشروع تطوير مؤسسة الإلحاقي،
- أهمية نشاطات البحث بالنسبة لحاجات التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والعلمية والتكنولوجية للبلاد،
- حجم وديمومة البرنامج العلمي و/أو التكنولوجي الذي تدرج فيه نشاطات البحث،
- أثر النتائج المنتظرة على تطوير المعارف العلمية والتكنولوجية،
- نوعية وحجم القدرات العلمية والتقنية المتوفرة و/أو الواجب تجنيدها،
- الوسائل المادية والمالية المتوفرة و/أو الواجب حشدتها.



٤. أنواع مخابر البحث

ب. مخبر البحث المختلط:

- مخابر البحث المختلطة وهي التي تنشأ في إطار التعاون لتنفيذ برنامج مشترك بين مؤسستين (٠٢) عموميتين أو أكثر و/أو مؤسسات اقتصادية، ويتم إنشاء مخبر البحث المختلط بموجب قرار مشترك بين الوزير المكلف بالبحث والوزير المعنى حسب الحالـة، بعد إبرام اتفاقية بين أطراف المخبر المختلط يحددون بمقتضاها حقوقهم والتزاماتهم لاسيما منها كيفيات المتابعة والتقييم والتمويل، بعد الأخذ برأي المجلس العلمي للوكالـة الموضوعـاتـية للبحث المعنية.

أج. مخبر البحث المشترك:

- مخابر البحث المشتركة وهي التي تنشأ في إطار التعاون العلمي والتكنولوجي نتيجة اشتراك مؤسسة عامة أو مؤسسة اقتصادية مع مخبر بحث ينتمي إلى مؤسسة أخرى. حيث يتم إنشاء مخبر البحث المشترك بموجب قرار من الوزير المكلف بالبحث العلمي أو قرار مشترك بين الوزير المكلف بالبحث والوزير المعنى حسب الحالـة، بعد إبرام اتفاقية بين أطراف المخبر المشترك يحددون بمقتضاها حقوقهم والتزاماتهم لاسيما منها كيفيات المتابعة والتقييم والتمويل، بعد الأخذ برأي المجلس العلمي للوكالـة الموضوعـاتـية للبحث المعنية

عملـاً بأحكـام الفـصل الثـانـي والـثـالـث من المرسـوم التـنـفيـذـي رقم ٢٣١-١٩ السـالـف الذـكـر، فـإنـ مـخـابـرـ الـبـحـثـ مـتـعـدـدـةـ الأـنـمـاطـ وـالـأـسـكـالـ تـبعـاـ لـلـأـهـدـافـ الـبـحـثـيـةـ وـالـمـكـانـاتـ الـبـشـرـيـةـ الـمـتـاحـةـ، وـيمـكـنـ عـرـضـهـاـ كـمـاـ يـليـ:

١. مخبر البحث الخاص بالمؤسسة.
٢. مخبر البحث المختلط.
٣. مخبر البحث المشترك.
٤. مخبر بحث الامتياز،

أ. مخابر البحث الخاصة بالمؤسسة:

وـهـيـ تـلـكـ مـخـابـرـ الـتـيـ تـنـشـأـ إـمـاـ

- داخـلـ مـؤـسـسـاتـ التـعـلـيمـ الـعـالـيـ (الـجـامـعـةـ،ـ المـرـكـزـ الجـامـعـيـ،ـ المـدـرـسـةـ الـعـلـيـاـ)ـ بـقـرـارـ منـ الـوزـيرـ المـكـلـفـ بـالـبـحـثـ الـعـلـمـيـ بـنـاءـ عـلـىـ اـقـتـراـجـ مـسـؤـولـ مـؤـسـسـةـ الـإـلـحـاقـ وـبـعـدـ أـخـذـ رـأـيـ المـجـلـسـ الـعـلـمـيـ لـلـوـكـالـةـ المـوـضـوـعـاتـيـةـ لـلـبـحـثـ الـمـعـنـيـةـ

أوـ

- داخـلـ مـؤـسـسـاتـ التـكـوـينـ الـعـالـيـ التـابـعـةـ لـدوـائـرـ وزـارـةـ أـخـرىـ أوـ داخـلـ مـؤـسـسـاتـ عـمـومـيـةـ أـخـرىـ بـقـرـارـ مشـتـرـكـ منـ الـوزـيرـ المـكـلـفـ بـالـبـحـثـ الـعـلـمـيـ وـالـوزـيرـ الـمـعـنـيـ بـنـاءـ عـلـىـ اـقـتـراـجـ مـسـؤـولـ مـؤـسـسـةـ الـإـلـحـاقـ وـبـعـدـ أـخـذـ رـأـيـ المـجـلـسـ الـعـلـمـيـ لـلـوـكـالـةـ المـوـضـوـعـاتـيـةـ لـلـبـحـثـ الـمـعـنـيـةـ

د. مخبر بحث الامتياز

وتسحب من مخبر البحث علامة الامتياز عندما لا يستوف الشروط التي أدت إلى تكريسه.

ويساهم مخبر بحث الامتياز في إنجاز محاور البحث ذات الأولوية المنبثقة عن البرامج الوطنية للبحث، كما يمكن دعوته للتকفل بمشاريع البحث ذات الطابع القطاعي وتلك المنبثقة عن التعاون الدولي.

ويتم صدور علامة الإمتياز بموجب قرار وزاري وفقاً لعقد - برنامج يتم إبرامه بين مخبر الامتياز والوزارة المكلفة بالبحث العلمي وفي هذه الحالة، لا يصبح المخبر تابعاً بالضرورة لمؤسسة الإلتحاق السابقة، بل شريكاً مع مركز بحث ذات صلة بميدان اهتماماته البحثية.

يكرس مخبر البحث الخاص بالمؤسسة أو مخبر البحث المختلط أو المشترك كمخبر بحث امتياز عندما يبلغ مستوى تطور مرض في مجمل نشاطاته

حيث تصدر علامة الامتياز لمخبر البحث بموجب قرار من الوزير المكلف بالبحث العلمي وتنمنح علامة مخبر بحث الامتياز من طرف اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بناءً على اقتراح المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي وذلك على أساس المعايير التالية:

- نوعية أشغال بحث المخبر التي تتکفل باشغالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- نوعية وحجم القدرات العلمية البشرية.
- أثر نشاطات البحث لفائدة المجتمع.
- توفر الهياكل القاعدية والتجهيزات التي تتطلبها أشغاله.
- نوعية التكوين المقدم لصالح الطلبة في الدكتوراه والماستر.
- العلاقات مع مؤسسات وهيئات القطاع الاجتماعي والاقتصادي.



5. تنظيم مخبر البحث وسيره

يمكن لمدير مخبر البحث الاستعانة بباحثين يعملون بالتوكيل الجزئي بعد أخذ رأي مجلس المخبر.

تهنئ مهام مدير مخبر البحث بالأشكال نفسها المتعددة في تعيناته، وفي هذه الحالة يتبع عليه تقديم حصيلة عن نشاطات البحث والتسيير إلى مجلس المخبر في أجل لا يتجاوز شهراً (01) ابتداءً من تاريخ إنتهاء مهامه.

ب. مجلس المخبر:

يتكون مجلس المخبر من رؤساء فرق البحث ورؤساء مشاريع البحث.

يتولى مدير المخبر رئاسته.

يتولى مجلس المخبر على الخصوص ما يلي:

- إعداد نظامه الداخلي والمصادقة عليه.
- المساهمة في إعداد برامج البحث في ميدان نشاطاته.
- تقييم نشاطات البحث دورياً.
- دراسة حصيلة نشاطات البحث والتسيير والموافقة عليها.
- المصادقة على الجداول التقديرية للإيرادات والنفقات التي يقدمها مدير مخبر البحث.
- السهر على الاستعمال العقلاني للموارد البشرية والمادية والمالية.

تحدد المادة 23 وما يليها من مواد من المرسوم التنفيذي رقم 19-231 السالف الذكر تنظيم وإدارة مخبر البحث، إذ يدير هذا الأخير مدير ويزود بمجلس مخبر يتكون من رؤساء فرق البحث ورؤساء مشاريع البحث.

أ. المدير:

يعين مدير المخبر بموجب قرار من الوزير الوصي لمدة أربع (04) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، بناء على اقتراح مسؤول مؤسسة الإلحاقي من بين المترشحين ذوي الرتبة الأعلى ويتم انتخابه من طرف أعضاء مجلس المخبر الذي يضم رؤساء الفرق ورؤساء مشاريع البحث الخاصة بالمخبر.

يتولى مدير المخبر القيام بالمهام التالية:

- ضمان الإدارة العلمية لمخبر البحث.
- إعداد الجداول التقديرية لإيرادات ونفقات المخبر.
- تحديد وجهة الاعتمادات المخصصة لمخبر البحث.
- عرض برامج وحساب نشاط المخبر دورياً للفحص على هيئات التقييم التابعة لمؤسسة الإلحاقي.
- ممارسة السلطة السلطانية على كل مستخدمي البحث والدعم المعينين في المخبر.

6. الأحكام المالية لمخابر البحث

وتتفق الإعتمادات لمخبر البحث حسب الحالة، من طرف عميد الكلية أو مدير معهد الجامعة أو مدير المعهد بالمركز الجامعي أو مدير مؤسسة الإلحاقي.

- أما بالنسبة لمخبر الامتياز فإن مديره هو الأمر بالصرف لاعتمادات التسيير المخصصة للمخبر ويقول التسيير المالي لمخبر البحث بعد تلقيه التفويض بالإمضاء، ويتولى محاسب مؤسسة الإلحاقي الكتابات المحاسبية.



خُصص الفصل الخامس من المرسوم التنفيذي رقم 19-231 السالف الذكر للأحكام المالية المطبقة على مخابر البحث. وبمقتضى هذه الأحكام فإنَّ مخبر البحث يتمتع بالاستقلالية في التسيير ويخضع للمراقبة المالية البعدية. كما تتأتى إيرادات ميزانية مخبر البحث من مساهمات الصندوق الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي واعتمادات التسيير التي يفوضها مسؤول مؤسسة الإلحاقي، بالإضافة إلى نشاطات تقديم الخدمات والعقود.

وتشتمل نفقات مخبر البحث على نفقات التسيير ونفقات التجهيز. وفي هذا السياق نجد أنَّ مدير المخبر الخاص والمختلط والمشترك يُعد الجدول التقديري لإيرادات مخبر البحث ونفقاته ويعرضه على مجلس المخبر ليصادق عليه ثم يتم إرساله إلى المسئول المعنى، حسب الحالة ووفقاً لصنف المخبر للموافقة عليه.

- عميد الكلية أو مدير معهد الجامعة أو مدير المعهد بالمركز الجامعي،
- مدير مؤسسة الإلحاقي،

ولا يمكن، بأي حال من الأحوال، أن تستعمل الموارد المتاحة من النشاطات التعاقدية ومن تقديم الخدمات التي يقوم بها مخبر البحث لعرض آخر غير احتياجات المخبر.

7. تقييم نشاطات مخابر البحث



• بالنسبة لعملية تقييم مخبر البحث الخاص بالمؤسسة والمختلط والمشترك فإنه يتعين على مؤسسة الإلحاقي أن تقدم بصفة دورية حصائل نشاط مخابر البحث إلى المجلس العلمي للوكالة الموضوعاتية للبحث المعنية لفحصها وتقييمها والبت فيها.

• أما مخبر بحث الامتياز فيقدم برامجه وحصائل أعماله إلى اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي على مستوى الوزارة لفحصها وتقييمها بناءً على مدى تنفيذ دفتر الشروط المرفق بعقد- برنامج المبرم بين مخبر بحث الامتياز والوزارة المكلفة بالبحث العلمي.





لمزيد من التوضيحات يرجى الاتصال بـ :

- مديرية برامج البحث والتقييم والاستشراف بال مديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي
الهاتف/fax: 021.27.78.86
الموقع الإلكتروني: www.dgrsdt.dz

- الوكالات الموضوعاتية للبحث

- الوكالة الموضوعاتية للبحث في العلوم والتكنولوجيا - الحراش- الجزائر: 021.53.64.39
- الوكالة الموضوعاتية للبحث في البيوتكنولوجيا وعلوم الزراعة والتغذية - قسنطينة: 031.81.91.25
- الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة - وهران: 041.51.91.95
- الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الطبيعة والحياة - بجاية: 034.41.89.18
- الوكالة الموضوعاتية للبحث في العلوم الاجتماعية والإنسانية- العليدة: 025.25.00.13

